

نسي وهو صائم فأكل أو شرب

وقال النبي -صلى الله عليه وسلم- { من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه } متفق عليه رواه البخاري ر قم (1933) في الصوم، ومسلم رقم (1155) في الصيام. . قوله: (وقال النبي -صلى الله عليه وسلم- { من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه }) : أي: إنه يتم صومه ولا قضاء عليه. مسألة: إذا رأيت إنسانا يأكل وهو صائم، أو يشرب وهو صائم، هل تذكره أم لا تذكره؟ الجواب : الصحيح أنك تذكره وجوبا؛ لأن هذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن أكله في نهار رمضان منكر؛ ولأنه يجب أن يتذكر ولا يجب أن يختل صومه، وإن كان صيامه تاما، وإنما أطعمه الله وسقاه، فلا يمنع من تذكيره. مسألة: هل يجب قضاء الصوم لمن عليه قضاء على الفور؟ أم على التراخي؟ الجواب: يجب قضاء صيام رمضان على الفور بعد التمكن وزوال العذر، ولا يجوز تأخيره بدون سبب مخافة العوائق من مرض أو سفر أو موت، فإذا أصر قضاء رمضان حتى دخل رمضان الآخر لعذر كان يكون مريضا ولم يستطع أن يصوم فليس عليه إلا القضاء. وأما إذا أخره تفريطا منه وإهمالا وهو قادر فإن عليه مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم كفارة عن التفريط.